

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

1162 - أخبرنا محمد بن رافع قال نا حجين بن المثنى قال نا عبد العزيز وهو بن أبي سلمة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي A قال Y إذا لم يدر أحدكم كم صلى ثلاثا أم أربعا فليصل ركعة ثم يسجد بعد ذلك سجدتين وهو جالس فإن كان صلى خمسا شفعتا له صلاته وإن صلى أربعا كانتا ترغيمًا للشيطان